

ملخص تقرير لجنه تقصى الحقائق حول أحداث فض إعتصام رابعة العدوية أولا – الانتهاكات المرتكبة التي صاحبت الاعتصام وعملية فضه

- الإنتهاكات التي ارتكبت أثناء فض الإعتصام:

١-١ القتل خارج إطار القانون

وثق التقرير وكذا الشهادات ،وقوع بعض الجرائم التى أودت بحياة بعض المواطنين الذين تواجدوا لأسباب مختلفة باعتصامى رابعة العدوية والنهضة ، وغالبا ما كانت أسباب حالات القتل ناتجة عن تعذيب او إستعمال القسوة و هو ما تعززه شهادات الناجيين من التعذيب داخل الاعتصام ، حيث وردت الى مصلحة الطب الشرعى المصرى فى تواريخ متفرقة سابقة على تاريخ فض الاعتصام عدد من الجثاميين وصل لعدد حالات بمحيط اعتصام رابعة العدوية وحالتين بحديقة الاورمان داخل اعتصام النهضة ، وثلاثة حالات فى مقلب قمامة بمنطقة العمرانية ، ليكون إجمالى حالات القتل ١١ حالة جميعها تعزى سبب الوفاة الى تعرض الضحايا الى تعذيب شديد أودى بحياتهم بحسب تقرير مصلحة الطب الشرعيى، و هو الأمر الذى يعد انتهاكا صراحا للحق فى الحياة ، المحمى بموجب العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية ، والذى ينص صراحة على حق الانسان فى الا يحرم من حياته تعسفيا، وكذا اعتبار ذلك فعلا مجرما بموجب أحكام قانون العقوبات المصرى .

1-7 التعذيب واستعمال القسوة

وفقاً لشهادات اطلعت اللجنة عليها ، تعرض بعض المواطنين الذي تواجدوا داخل أو بمحيط اعتصام رابعة العداوية لأسباب مختلفة ، لحالات تعذيب واستعمال قسوة من قبل المجموعات التي كانت تتولى تأمين الاعتصام ، حيث كان يتم اقتياد الضحايا الى أماكن غير معلومة داخل الاعتصام يعتقد بأنه خصصت لذلك ،يتم بداخلها التحقيق مع الضحية للشك في علاقتها بأجهزة الأمن أو كونها مدفوعة من قبلها ، وقد تعرض الضحايا للضرب المبرح بوسائط مختلفة خلفت آثار تعذيب أثبتت في بعض المحاضر الرسمية المحررة للناجيين ، وهو الأمر الذي يعد انتهاكا صارخا للحق في السلامة الجسدية وحق الانسان في عدم التعرض للتعذيب أو استعمال القسوة وفقا لاحكام العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ووفقا لأحكام الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب ، في حين أن تلك الافعال لا تمثل تعذيبا وفقا لاحكام القانون المصرى لأنها صدرت من غير الموظفيين المكافين بالخدمة العامة ، وينظر اليها بإعتبارها جرائم ضرب أو استعمال القسوة . وهو مايدعو المشرع المصرى الى ضرورة مراجعة النصوص العقابية المتعلقة بتعريف التعذيب وفقا للاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب.

١-٣ الاحتجاز القسرى والقبض غير القانونى:

تعرض العديد من المواطنين لحالات القبض من قبل ادارة الاعتصام ، سواء لاسباب التحقيق من قبل مجموعات تأمين الاعتصام على النحو سالف الذكر ، أو ضد بعض الاشخاص الذين كانوا يقدمون خدمات للاعتصام أو قيامهم بأعمال معيشية معينة أجبروا على تسليم هوياتهم الشخصية لشل قدرتهم على التحرك الا بمعرفة مجموعات تأمين الاعتصام، وهو ما يمثل احتجازا تعسفيا مخالفا للقانون، لا يجب أن تمارسه الا السلطات العامة وفقا لقانون يمنحها ذلك الاختصاص، وهي جميعا أعمالا تمثل اعتداء على حق الانسان في الا يقبض عليه أحد الا بقانون ومن قبل سلطات مخول لها ذلك، وكذا تمثل اعتداء على الحق في الحرية والتنقل ، وهو مايمثل انتهاكا لاحكام العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وكذا أحكام القانون المصرى .

١-٤ استغلال الأطفال في الصراعات السياسية:

استخدمت جماعة الاخوان المسلمين ومؤيديها الأطفال في الصراع السياسي مع معارضيهم، بأن قاموا بالحشد الجبرى للاطفال داخل اعتصام رابعة العداوية، فقاموا بتنظيم مسيرات نموذجية مكونه من مجموعة

من الأطفال استقدموا من دور رعاية اطفال تابعة لهم تحمل لافتات "أطفال ضد الانقلاب" وشارك فيها عدد من الأطفال لا تتعدى أعمارهم العاشرة وهم يرتدون الأكفان البيضاء (شعار يرمز الى الموت)، رافعين لافتات "شهيد تحت الطلب"، وهو ما يعد انتهاكا صريحا لاحكام الاتفاقية الدولية لحماية حقوق الطفل، والتي تحظر وبشكل مطلق استخدام الاطفال او استغلالهم في أية صراعات سياسية أو عسكرية، كما انها تحظر استخدام الاطفال في أعمال تتنافى مع طبيعتهم وادراكهم، وهو ما يخالف القانون المصرى، خاصة نص المادة ١٩٦ من قانون الطفل التي تمنع استغلال الأطفال بأي صورة، والمادة ٦٤ من قانون الاتجار البشر لعام ٢٠١٠ التي تحظر الاستغلال السياسي للأطفال ، وتلقينهم خطابًا سياسيًا بهدف استمالة أطراف أخرى.

١-٥ حمل المدنيين للسلاح داخل الاعتصام:

وثقت اللجنة عبر تقارير منظمات مصرية وبعض الشهادات ، أن اعداد من الأسلحة شوهدت داخل الاعتصام، وهو أمر فضلا عن كونه فعلا مجرما ينفى عن الاعتصام صفة السلمية، الا أنه يشكل تهديدا خطيرا لارواح المعتصمين السلميين الذين لم يتصل علمهم بوجود أسلحة وذخائر داخل الاعتصام ، ويمثل انتهاكا لحق التجمع السلمى المحمى بموجب المادة ٢١ من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية ، الذى يحظر استخدام الاسلحة أو حملها وسط تجمعات المدنيين بغض النظر عن تكييف طبيعة الصراع السياسي.

١-٦ التحريض على العنف والحض على الكراهية.

وثقت اللجنة عبر مشاهداتها للعاديد من المقاطع الفيلمية المصورة، لبعض المتحدثين عبر منصة الاعتصام تضمنت كلماتهم العديد من العبارات التى تحرض على العنف والقتال والاستشهاد ، كما تضمنت بعض تلك المقاطع الاستعراضات شبة العسكرية التى كان يمارسها بعض العناصر داخل الاعتصام ، بالاضافة لتناول العديد من الكلمات خطاب يدعو للتمييز على أساس الدين وإهانة بعض الرموز الدينية الاسلامية والمسيحية بما يمكن وصفه بالحض على الكراهية وعلى المقابل رصدت اللجنة ممارسة ذات الخطاب الذى يحرض على العراهية ضد المعتصمين دون تمييز عبر بعض القنوات الفضائية وبعض وسائل الاعلام، وهي أعمال تمثل انتهاكاً لأحكام العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية والاتفاقيات الدولية المناهضة لكافة أشكال التمييز .

٢ - الإنتهاكات التي تمت أثناء فض الإعتصام:

١-١ عدم امهال المعتصمين السلميين فرصة كافية لمغادرة الإعتصام:

بدأت عملية الفض في تمام الساعة السابعة صباحا بعد أن وجهت قوات الأمن نداءً الى المعتصمين بالإجلاء من مكان الاعتصام، وحددت لهم شارع النصر كممر آمن لهم، الا انها لم تمهل المعتصمين السلميين وقتا كافيا للإجلاء بعيداً عن مكان الأحداث، حيث استمر الانذار لمدة ٢٥ دقيقة فقط، ومما زاد الأمر تعقيدا أن قوات الأمن كانت قد استعدت فعليا لفض الاعتصام وكانت على موضع تماس مع الخطوط الأمامية لتواجد المعتصمين، مما أسفر عن وقوع اشتباكات بين المعتصميين والقوات حالت دون إمكانية خروج العديد من المعتصمين الراغبين في المغادرة السلمية من الوصول الى ذلك بطريقة آمنة، وكان من الأحرى أن يتم الاعلان عن عملية الفض قبل البدء في تنفيذه بوقت زمني كاف لتمكين المعتصمين السلميين من الخروج الأمن دون التعرض الى الإصابة أو القتل، خاصة وأن أعداد المعتصميين كان كثيرا وأن عملية الفض تمت الأمن وقت مبكر، ولا يقدح في ذلك أن قوات الأمن قد تعرضت لاستفزار من قبل المعتصمين لانها مطالبة بضبط النفس، وهي صاحبة قرار الفض وكان لزوماً عليها ان يكون هناك وقتاً كافياً ومناسبا بين بدء النداء بالاخلاء وبين بدء عمليات الفض.

٢-٢ استخدام المدنيين كدروع بشرية من قبل العناصر المسلحة:

أكدت العديد من الشهادات التى وثقتها اللجنة وأيضا ما اطلعت عليه من مقاطع الكترونية مصورة على وجود العديد من العناصر المسلحة داخل الاعتصام ،كما أنها وثقت أيضا فى ذات السياق شهادات واطلعت على أدلة تؤكد استخدام تلك الاسلحة ضد قوات الأمن المكلفة بتنفيذ قرار فض الاعتصام، واتخذوا مواضعا لاطلاق النيران من بين المعتصمين السلميين، بأن صنعوا منهم دروعا بشرية وهدفاً مباشراً لنيران قوات الأمن، وهى أفعال فضلا عن أنها تمثل خروجاً على أحكام القانون المصرى فيما يتعلق بمقاومة السلطات، الا أنها تمثل ايضا فيما يتعلق باستخدام الاسلحة من وسط المدنيين انتهاكاً صارخاً لاحكام القانون الدولى لحقوق الانسان.

٢-٢ عدم كفاية الدراسة وعدم تأمين الممر الآمن:

تقوم فكرة إيجاد ممر آمن للمعتصمين السلميين الى التقليل الأقصى من عدد المصابين والقتلى مع احتمالية وجود مقاومة للسلطات من قبل بعض المعتصمين، والجدير بالذكر ان الممر الآمن الذى حددته وزارة الداخلية في خطة الاخلاء وهو (طريق النصر) قد وقعت به العديد من الاشتباكات التي استمرت لساعات

طويلة في يوم الفض، كما أن توافد المؤيدين للاعتصام من محاور عديدة منها الممر الآمن، قد حال دون تمكن معظم المعتصمين السلميين من إيجاد مخرج آمن لهم من داخل الاعتصام، وعلى الرغم من وجود مخارج أخرى تمكن المعتصمين من الخروج منها تمثلت في شارع الطيران في اتجاه صلاح سالم بعد الساعة الحادية عشر صباحا، وأنور المفتى منذ الساعة الخامسة مساء، الا أن إخفاق قوات الأمن في تأمين الممر الآمن المعلن عنه، قد أربك المعتصمين وجعلهم في مرمى تبادل إطلاق النيران بين العناصر المسلحة وقوات الأمن، ، وكان من الأجدر بوزارة الداخلية وهي تحدد مخارج آمنه أن تدرس ابتداء احتمالية وقوع اشتباكات فيه ،وأن توفر مخارج بديلة وأن تعلن عنها بشكل واضح وتؤمنها على نحو ملائم وذلك لتقليل الخسائر في الارواح الى الحدود القصوى.

٢-٤ مقاومة السلطات وانعدام التناسبية

دلت الشهادات التي وثقتها اللجنة، وكذا الاجراءات المتخذة من قبل السلطات، وسياق الاحداث إبان عملية فض الاعتصام، أن الاشتباكات المسلحة قد وقعت على نطاق واسع وكثيف بين قوات الأمن والعناصر المسلحة بالاعتصام، وأن تلك الاخيرة قد بادرت باطلاق النيران من خلال أسلحتها تجاه القوات المكلفة بتنفيذ أمر الاخلاء للميدان وفض الاعتصام. كما دلت تقارير مصلحة الطب الشرعي فيما يخص أسباب الوفاة عبر تحديد أنواع الأسلحة المستخدمة والمسببة للوفاة، وكذا أعداد القتلي الناتجة عن تلك الاشتباكات، الى أن قوات الأمن وإن توافرت لها حالة الضرورة في استخدام القوة المسلحة نظرا الندلاع عمليات مقاومة لها من قبل العناصر مسلحة، وحافظت على تناسبا نوعيا من حيث طبيعة الاسلحة والاعيرة النارية المستخدمة (يراجع تقرير الطب الشرعي حول الاعيرة النارية المستخدمة)، الا أنها قد اخفقت في الحفاظ على ضبط النفس في بعض الأحيان أخلت بالتناسبية من حيث كثافة اطلاق النيران تجاه مصادرها بشكل لا يتناسب والهدف من المهمة الداعية لاستخدام الاسلحة النارية، وهو اسكات مصادر اطلاق النيران تجاه الشرطة (يراجع تقرير الطب الشرعي بشأن اعداد القتلي من الجانبين)، وهو الامر الذي يعد انتهاكا لمدونة قواعد وسلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، حيث تنص المادة الثالثة من مدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون على أنه لا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين استعمال القوة، إلا في حالة الضرورة القصوي وفي الحدود اللازمة لأداء واجبهم. ويتعرض التعليق على هذه المادة في الفقرة الأولى منه إلى بيان المقصود باستخدام القوة وتفسيره، على انه أمر يجب أن يكون استثنائيا في حالة الضرورة، من أجل منع وقوع الجرائم أو تنفيذاً لاعتقال قانوني أو المساعدة على ذلك، دون أن يتعدى هذا الحد، وتتطرق الفقرة الثانية من التعليق على أن الاستخدام للقوة يخضع أيضا لمبدأ التناسب مع الهدف المشروع المراد تحقيقه. كما نصت المادة التاسعة من

قواعد استخدام الشرطة للاسلحة النارية على انه يتعين على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين عدم استخدام أسلحة نارية ضد الأفراد، إلا في حالات الدفاع عن النفس، أو لدفع خطر محدق يهدد الآخرين بالموت أو بإصابة خطيرة، أو لمنع ارتكاب جريمة بالغة الخطورة تنطوي على تهديد خطير للأرواح،أو للقبض على شخص يمثل خطرا من هذا القبيل ويقاوم سلطتهم، أو لمنع فراره، وذلك فقط عندما تكون الوسائل الأقل خطرا غير كافية لتحقيق هذه الأهداف. وفي جميع الأحوال، لا يجوز استخدام الأسلحة النارية القاتلة عن قصد إلا عندما يتعذر تماما تجنبها من أجل حماية الأرواح.

٢-٥ حرمان المصابين من الحصول على الاسعافات اللازمة

في اليوم المحدد لفض الاعتصام خصصت هيئة الاسعاف المصرية ثلاثمائة سيارة اسعاف تحسبا لاية اصابات او وفيات قد تنجم عن اشتباكات اثناء فض اعتصام رابعة العدوية ، وكذلك تخصيص مائة سيارة اسعاف بشكل احتياطي، بعضها بمحيط رابعة العداوية وكانت ملحقة بمستشفي رابعة العدوية ويتم نقل الحالات غير الحرجة اليها ويتم نقل الحالات التي تستدعي ر --عاية ادق الي خارجها ،ولم تتمكن سيارات الاسعاف التي كانت موجودة خارج الاعتصام من الدخول الي داخل الاعتصام يوم الفض بسبب اندلاع الاشتباكات المسلحة وتبادل اطلاق النيران الكثيف، وهو الأمر الذي يحظر بالتبعية دخول سيارات الاسعاف أثناء الاشتباكات، وخاصة بعدما لقي أحد قادة سيارات الاسعاف حتفه نتيجة اطلاق النيران العشوائي، والذي حال دون تمكن باقي السيارات من النفاذ داخل الاعتصام الا بعد انتهاء العمليات المسلحة وسيطرة قوات الامن على الميدان، مما تسبب في حرمان العديد من المصابين من انقاذ حياتهم أو تلقي الاسعافات اللازمة.

ثانيا ـ مستخلصات التقرير

١. إن عملية فض وإخلاء اعتصام رابعة العدوية في ١٠١٣/٨/١٤ جاءت تنفيذا لقرار النيابة العامة المصرية والصادر من نيابة مدينة نصر الواقع بدائرتها ميدان رابعة العدوية، وذلك على أثر تقدم بعض المواطنين المصريين ببلاغات بتعرضهم لمعاناة شديدة جراء الاعتصام الذي استمر حوالي ٤٧ يوما، يمثل إنتهاكاً لحقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، وخاصة الحق في السلامة الجسدية والحياة الآمنة والحق في السكن والعمل وحرية التنقل، فضلا عن تردد

معلومات عن احتجاز وتعذيب مواطنين داخل الاعتصام أسفر عن مقتل بعضهم على أثر التعذيب الذي مورس بحقهم وفقا لتقارير مصلحة الطب الشرعى المصرية في تاريخ سابق على تاريخ فض الاعتصام.

- ٢. إن عملية فض وإخلاء اعتصام رابعة العدوية في ٢٠١٣/٨/١٤ قد تمت بمعرفة قوات امن تابعة لوزارة الداخلية المصرية في إطار خطة وضعتها الأخيرة.
- ٣. إن عملية فض وإخلاء اعتصام رابعة العدوية، قد جاءت في اطار وسعى الحكومة المصرية المعاصرة لتاريخ الفض، الى تطبيق واعمال القوانين المصرية على جزء من اقليم جمهورية مصر العربية، بعد ان قدرت مهلة للتفاوض مع المعارضين المعتصميين قدرت بـ٤٦ يوما.
- ٤. وضعت وزراة الداخلية المعنية بتنفيذ قرار النيابة العامة المصرية خطة (استنتجتها اللجنة ولم تتمكن من الاطلاع عليها)، تضمنت إطلاق تحذيرات للمعتصمين بضرورة إخلاء الميدان قبل البدء في العمليات، وكذا تحديد ممر آمن عرفته بطريق النصر وهو أحد أوسع الطرق المتصلة بالميدان في اتجاه طريق الأوتوستراد. وفي سبيل ذلك دعت الوزارة المذكورة بعض وسائل الإعلام المصرية وبعض منظمات المجتمع المدنى المحلية لمتابعة عملية إخلاء وفض اعتصام رابعة العدوية.
- ه. ان الاعتصام بميدان رابعة العدوية الذي دعت له جماعة الاخوان المسلمين والقوى السياسية الموالية لها، قد بدأ اعتصاما سلميا في اطار نزاع سياسي، الا انه وفي وقت لاحق لتاريخ بدء الاعتصام في ٢٠١٣/٦/٢٨ وقبل ٢٠١٣/٨/١٤ تاريخ الفض (لم تستطع اللجنة تحديد الوقت على وجه الدقة)، سمحت ادارة الاعتصام لعناصر مسلحة وافراد مسلحين يعتقد أنهم تابعون لها، بالدخول لحرم الاعتصام والتمركز في مناطق عديدة متفرقة ، دون ان تخطر او تعلم او تنبة باقي المعتصمين السلميين الممثلين للاغلبية المشاركة في الاعتصام، وهو الامر الذي نزع صفة السلمية عن اعتصام رابعة العدوية، رغم اغلبية المعتصمين السلميين المشاركين به، الذين يعتقد السلمية عن اعتصام رابعة العدوية، رغم اغلبية المعتصمين السلميين المشاركين به، الذين يعتقد السلمية عن اعتصام رابعة العدوية، رغم اغلبية المعتصمين السلميين المشاركين به، الذين يعتقد السلمية عن اعتصام رابعة العدوية، رغم اغلبية المعتصمين السلميين المشاركين به، الذين يعتقد السلمية عن اعتصام رابعة العدوية، رغم اغلبية المعتصمين السلميين المشاركين به، الذين يعتقد السلمية عن اعتصام رابعة العدوية، رغم اغلبية المعتصمين السلمية عن اعتصام رابعة العدوية، رغم اغلبية المعتصمين السلمية عن اعتصام رابعة العدوية العدوية العدوية العدوية المعتصمين السلمية عن اعتصام رابعة العدوية العدوية العدوية العدوية المعتصمين السلمية عن اعتصام رابعة العدوية ال

أنهم ايضا يمثلون الاغلبية العظمى من ضحايا عملية فض الاعتصام نتيجة الاشتباكات المسلحة واسعة النطاق التي رصدها التقرير.

- آ. ان قوات الامن المكلفة بتنفيذ عملية اخلاء الميدان، قد التزمت بتوجيه نداء للمعتصمين عبر مكبرات صوت (تأكدت اللجنة من أنه سمع بوضح داخل عمق الاعتصام) تطالبهم بإخلاء الميدان ووجود ممر آمن لهم، إلا أنها قد سارعت في بدء تنفيذ الاقتحام بعد ٢٥ دقيقة فقط من النداء، وهو وقت غير كاف لخروج الاف المعتصمين في الساعات الأولى من اليوم، ولا يقدح في ذلك تعرض قوات الامن لاستفزاز من قبل المعتصمين، ولا رغبتها في انهاء العملية في اسرع وقت، قبل انضمام اخرين للاعتصام، لانها أمور متوقع حدوثها وكان يجب مراعاتها في الخطة والتعامل معها، وهو ما يمثل إخلالاً جسيماً بتنفيذ خطة الفض مما تسبب في حالة فزع وارتباك أعاق خروج المعتصمين.
- ٧. ان سياق عملية الفض في الساعات الاولى لها قد أشار إلى أن الاشتباكات كانت تسير في نطاقها المعتاد والمتكرر في الأحداث السابقة حتى قرابة الساعة الحادية عشر تقريبا، إلى أن بادرت بعض العناصر المسلحة وبشكل مفاجىء بإطلاق النيران باتجاه أحد الضباط التابعين لقوات الأمن كان ممسكا بمكبر صوت للنداء عليهم ومطالبتهم بضرورة إخلاء الميدان ليسقط قتيلا، وعلى أثر ذلك ردت قوات الأمن بإطلاق النيران باتجاه دار المناسبات حيث مصدر الإطلاق على الضابط القتيل، وعلى أثر ذلك اندلعت الاشتباكات المسلحة في محاور عديدة داخل الميدان بين قوات الأمن والعناصر المسلحة بشكل مستمر دون انقطاع حتى الساعة الواحدة ظهراً تقريبا.
- ٨. إن قوات الامن المنفذة لعملية الاقتحام وإن توافرت لها حالة الضرورة في استخدام الأسلحة النارية وحافظت على التناسب النوعي بين الأسلحة المستخدمة، إلا أنها أخفقت في الحفاظ على التناسب في كثافة الإطلاق على مصادر النيران من قبل العناصر المسلحة.

- ٩. إن العناصر المسلحة داخل الاعتصام كانت تتحرك وتطلق النيران من وسط المعتصمين بما يمكن وصفه باستخدامهم المعتصمين كدروع بشرية، جعلتهم في مرمى نيران قوات الأمن طول فترات الاشتباكات، وقد عظم من هذا الخطر على المعتصمين السلميين كون العناصر المسلحة التابعة للاعتصام لم ترتدى زياً معلوماً أو تحمل شاره تميزها عن المعتصمين غير المسلحين .
- ١٠. حددت قوات الأمن وفق خطتها ممرا آمنا للخروج وأعلنت عنه للمعتصمين، وهو طريق النصر، الا انها قد فثلت في تأمينه حتى الساعة الثالثة والنصف عصرا، بسبب الاثنتباكات التي اندلعت في محاور عديدة حول الميدان ومنها الممر الآمن، بين قوات الامن ويعض المسيرات التي جاءت لتنضم للاعتصام من أعلى كويرى ٦ أكتوير، وهو ما حدا بالمعتصمين الراغبين في الخروج إلى البحث عن ممرات آمنه في الشوارع الجانبية، التي تعرض بعضهم فيها للإمساك بهم من قبل اللجان الشعبية التي كونها سكان منطقة رابعة وتسليمهم لقوات الأمن، وهو الأمر الذي استخدمته ادارة الاعتصام في تخويف المعتصمين الراغبين في الخروج من الميدان لبقائهم دون انصراف حتى لا ينفض الاعتصام دونهم ، وهو ما عظم من حالات الارتباك والفزع لدى الراغبين في الخروج. ولم تنجح القوات في تأمين الممر الآمن إلا من الساعة الثالثة والنصف حتى السادسة وهو ما نقلته قناة on.tv المصرية على الشاشات التلفزيونية .
- 11. حال اتساع محيط منطقة رابعة العدوية، واندلاع الاشتباكات المسلحة في محاور عديدة منه، دون دخول سيارات الاسعاف التابعة لهيئة الاسعاف، بعد مقتل أحد المسعفين، وهو الأمر الذي أدى لعدم حصول العديد من المصابين على الاسعافات اللازمة أو النقل إلى المستشفى لإنقاذ حياتهم. ولم تتمكن سيارات الاسعاف من الدخول الى الميدان الا بعد انتهاء عملية الفض والإخلاء في الساعة السادسة مساء يوم ٤ ١٠١٢/٨/١٤.
- 11. خلفت عملية فض اعتصام ميدان رابعة العدوية وما شابها من اشتباكات مسلحة بين قوات الامن والعناصر المسلحة داخل الاعتصام حتى الساعة السابعة مساء يوم ٢٠١٣/٨/١٤، عدد ٦٣٢

قتيل بينهم ٢٢٤ مدنيا و ٨ من رجال الشرطة، (على النحو الوارد بالجداول المرفقة)، تم تشريح ٣٧٧ جثة فقط والباقى صدرت لهم تصاريح دفن بمعرفة مفتش الصحة التابع لوزارة الصحة المصرية بناء على طلب ذوى الضحايا وتصريح النيابة العامة. ويعتقد أن معظم الضحايا المدنيين من المعتصمين الذين لم يتمكنوا من الخروج من دائرة الاشتباك المسلح.

17. في رد فعل مباشر على عملية فض وإخلاء ميدان رابعة العدوية اندلعت أحداث عنف مسلح في حوالي ٢٢ محافظة احرقت بها العديد من الكنائس والمنشآت العامة وهوجمت فيها بعض أقسام ومراكز الشرطة استمرت لمدة أربعة ايام من صباح يوم ٢٠١٣/٨/١٠ حتى مساء يوم ومراكز الشرطة، (على النحو الوارد ٢٠١٢/٨/١٠) مما خلف ٢٨٦ قتيلا منهم ٢٢٦ مدنيا و ٢٤ من جال الشرطة، (على النحو الوارد بالجداول المرفقة) ويعتقد أن معظم الضحايا المدنيين من المواطنين الأبرياء الذين تصادف وجودهم إبان إطلاق النيران العشوائي الذي قامت بها بعض العناصر المسلحة أو الاشتباكات مع قوات الامن.

ثالثا - التوصيات

تأسيسا على ما تقدم يوصى المجلس القومى لحقوق الإنسان بالآتى:

- ال فتح تحقيق قضائى مستقل فى كل الأحداث التى تزامنت مع إعتصام رابعة العدوية وتلك التى صاحبت عملية فضه وإخلائه من قبل قوات الامن، وكذا تلك التى وقعت فى المحافظات المصرية المختلفة نتيجة لذلك، وتحديد المسؤلية عنها جميعا، واتخاذ الإجراءات القضائية الواجبة دون إبطاء تجاه كل من يثبت تورطه فى ارتكاب أى من تلك الجرائم أو الانتهاكات المشار إليها في هذا التقرير، وتقديمه الى محاكمة تتوافر فيها ضمانات المحاكمة العدالة والمنصفة ، وذلك كله لضمان عدم إفلات الجناة من العقاب. والجدير بالذكر أنه تم تشكيل لجنة رفيعة المستوى لتقصى الحقائق بقرار من رئيس الجمهورية ولم يعلن عن بدء التحقيق القضائى بعد.
- العمل على اتخاذ التدابير التشريعية التى تنهى وبشكل قاطع إمكانية استخدام العنف أو الدعوة
 له كوسيلة للتعبير عن الرأى بين أى من الجماعات أو القوى السياسية.

- ٣. ضرورة البدء الفورى ودون إبطاء فى إخضاع العناصر الشرطية لعمليات التدريب والتأهيل المستمر، خاصة فى مجالات البحث الجنائى ومكافحة الشغب وفض التجمعات وتدريبها على المعايير الدولية المعنية باستخدام القوة من قبل الموظفين المكافين بانفاذ القانون.
- ٤. حث الحكومة المصرية على ضرورة تفعيل الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وكافة أشكال المعاملة اللانسانية والمهينة ، واجراء التعديلات التشريعية اللازمة ليتوافق تعريف التعذيب في القانون المصرى مع الاتفاقية الدولية لضمان مكافحة تلك الجريمة وعدم إفلات مرتكبيها من العقاب. كما يدعو المجلس الى النظر في تعديل القانون بجعل التشريح اجباريا في حالة شبهة الجناية
- دعوة الحكومة إلى ضرورة تعويض كل الضحايا الذين سقطوا نتيجة الاشتباكات المسلحة والذين لم يثبت تورطهم في أعمال عنف أو الدعوة لها، وذلك في كل الأحداث التي وقعت في الفترة محل التقرير.
- 7. دعوة كافة القوى السياسية والحكومة إلى ضرورة وقف ونبذ أعمال العنف والعنف المضاد، وإعلاء قيم احترام حقوق الانسان وحرياتة الأساسية بما يضمن للجميع حماية حقهم فى الحياة، واحترام سيادة القانون وحقوق الإنسان.
- ٧. مناشدة الحكومة المصرية التدخل الفورى والعاجل لوقف حملات الكراهية والتحريض على العنف التي تروج لها بعض وسائل الاعلام المحلية، وذلك لما تمثله من خطورة بالغة على استقرار وأمن البلاد وحالة حقوق الإنسان بها، وأن تتخذ من التدابير ما يلزم لذلك دونما إبطاء لضمان عدم نشر واتساع نطاق الكراهية والعنف، بما يحمى الممارسة الديمقراطية وقيم حقوق الإنسان التي لاسبيل دونها لتجاوز البلاد أزمتها.